

قرار مؤرخ في 21 رمضان عام 1411 الموافق 6 أبريل سنة 1991، يتضمن تعديل الحصة الجزائرية والرسم الاجمالي في الاتصالات البرقية الدولية.

ان وزير البريد والمواصلات،

- بمقتضى الامر رقم 75 - 89 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1395 الموافق 30 ديسمبر سنة 1975 والمتضمن قانون البريد والمواصلات ولاسيما المادتان 133 و589 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 312 المؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1406 الموافق 24 ديسمبر سنة 1985 والمتضمن المصادقة على الاتفاقية الدولية للاتصالات، الموقعة في نيروبي بتاريخ 6 نوفمبر سنة 1982، لاسيما المادة 30 منه،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 25 جمادى الاولى عام 1410 الموافق 23 ديسمبر سنة 1989 والمتضمن تعديل الحصة الجزائرية والرسم الاجمالي في الاتصالات البرقية الدولية،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 25 جمادى الاولى عام 1410 الموافق 23 ديسمبر سنة 1989 والمتضمن تحديد الحصة الجزائرية والرسم الاجمالي في الاتصالات البرقية الدولية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : تحدد الحصة الجزائرية والرسم الاجمالي عن كل كلمة عادية في الاتصالات البرقية الدولية مع كل بلد معني، في الجدول الملحق بهذا القرار،

المادة 2 : يلغى هذا القرار، الذي يدخل حيز التنفيذ ابتداء من 15 أبريل سنة 1991، احكام القرارين المؤرخين في 23 ديسمبر سنة 1989، المذكورين اعلاه،

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرد بالجزائر في 21 رمضان عام 1411 الموافق 16 ابريل سنة 1991.

محمد سراج

الملحق

الحصة الجزائرية عن كل كلمة		الرسم الاجمالي عن كل كلمة		البلد
دينار	فرنك ذهبي	دينار	فرنك ذهبي	
4,41	0,70	9,45	1,50	أفغانستان
4,41	0,70	9,15	1,45	البانيا
4,41	0,70	8,85	1,40	المانيا الاتحادية
4,41	0,70	8,85	1,40	المانيا الديمقراطية
4,41	0,70	10,45	1,65	أنغولا
4,41	0,70	11,10	1,76	أنغيا
4,41	0,70	11,00	1,75	انتيفا
4,41	0,70	8,50	1,35	أنتي الهولندية
0,88	0,14	2,20	0,35	المملكة العربية السعودية
4,41	0,70	9,75	1,55	الارجنتين
4,41	0,70	9,15	1,45	استراليا
4,41	0,70	8,85	1,40	النمسا
4,41	0,70	12,25	1,94	اسنسيو
4,41	0,70	6,75	1,07	البهاماس
4,41	0,70	9,15	1,45	البحرين
4,41	0,70	9,15	1,45	بنغلاداش